4093 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا بن أبي مريم قال ثنا يحيى بن أيوب قال أخبرني أبو النضر عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن أسلمة بن زيد أخبر والده سعد بن أبي وقاص قال إن رجلا جاء إلى رسول ا A فقال Y إني أعزل عن امرأتي قال لم قال شفقة على الولد فقال رسول ا A إن كان كذلك فلا ما كان ليضر فارس والروم ففي هذا الحديث إباحة وطء الحبالى وإخبار من النبي A أن ذلك إذا كان لا يضر فارس والروم فإنه لا يضر غيرهم فخالف هذا الحديث حديث أسماء فأردنا أن ننظر أيهما الناسخ للآخر فنظرنا في ذلك فوجدنا يونس قد حدثنا قال ثنا بن وهب أن مالكا أخبره ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال ثنا أبو مسهر قال ثنا مالك بن أنس ح وحدثنا أبو بكرة قال ثنا إبراهيم بن أبي الوزير قال ثنا مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب أن رسول ا A قال لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم